

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(507)ـ السلطة التشريعية: وهي فريق الشورى الذي تنتخب الأمة أعضاءه تحت شروط ووفق مواصفات خاصة وتقع عليهم مهمة التصديق على لوائح الحكومة ومقترحات الوزراء بعد تبادل الرأي ودراستها لتقديمها بعد ذلك إلى الحكومة للتنفيذ(1) وكذلك يدخل في السلطة التشريعية مجلس الخبراء الذي يقوم بتدوين دستور الجمهورية الإسلامية(2). الفرق بين التشريع في النظام الإسلامي وبقية الأنظمة في الوقت الذي يحاول المرشح للسلطة التشريعية من القوانين بما يتلائم ومصالح ناخبيه من غير ضوابط محددة. ويكون ذلك على مقياس العقل وما وصلت إليه التجارب في الأنظمة والشرائع الأخرى وما تملي عليه الأهواء والرغبات. نجد ان أعضاء الشورى ليس لهم الخروج عن حدود الشريعة بل عملهم يعد اكتشاف واستنتاج وصياغة تنظيمية للقوانين من الشريعة الثابتة في أصولها الكلية وإنّما صياغتها بما تناسب العدالة وإعطائها الصورة النقية التي يسهل إدارة البلاد من خلالها. ـ ثم لا ننسى ان أعضاء الشورى هم أمناء ومساعدون للولي الفقيه في عمله وبذلك فأن صلاحياتهم مستمدة من صلاحيات الفقيه الذي صادق على عضويتهم. ـ ثم ان أعضاء الشورى يمكن ان يختارهم الفقيه بنفسه باعتبار صلاحياته إلا أنه يمكن ان تنوط ذلك إلى الأمة إذا استأنس منهم الرشاد والوعي الكافي لتشخيص الأصلح والأكفاء من بين المرشحين دون ان تؤثر فيهم الدعايات ووسائل الأعلام وتزيغهم عن الحق. وحتى يتفاعل أبناء الأمة مع قيادتهم ويتحملوا مسؤوليتهم بصورة أكثر جدّية. هذا بناء على الولاية المطلقة للفقيه والثابتة عن طرق الدليل اللفظي القطعي سواء الفعلية أو التأهيلية لأن الولاية التأهيلية بعد التشخيص تكون كالفعلية

1 ـ معالم الحكومة الإسلامي ـ سبحانه ـ ص 30. 2 ـ دستور